

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

Direction Générale du Trésor
et de la Gestion Comptable
des Opérations Financières de l'Etat

المديرية العامة للخزينة و التسيير
المحاسبي للعمليات المالية للدولة
قسم التسيير المحاسبي للعمليات المالية
للخزينة العمومية

تعليمة رقم 03 مؤرخة في 27 فيفري 2023

الموضوع: كفيات التسجيل المحاسبي لفوائد التأخير، بعنوان القروض الممنوحة من قبل الخزينة العمومية إلى الصندوق الوطني للإستثمار.

المرجع: - القانون العضوي رقم 15-18 المؤرخ في 2018/09/02 المتعلق بقوانين المالية، معدل و متمم، لاسيما المواد 53 و 54 منه.
- الإرسال رقم 546 المؤرخ في 2022/12/28 الصادر عن قسم تسيير العمليات المالية و الخزينة.

1. أحكام عامة

رخصت أحكام المواد 53 و 54 من القانون رقم 15-18 المذكور أعلاه، للخزينة العمومية منح قروض، تكون هذه الأخيرة منتجة للفوائد ما لم تنص أحكام قانون المالية على خلاف ذلك.

تؤطر القروض المقررة من قبل السلطات العمومية و الممنوحة من طرف الخزينة إلى الهيئات و المؤسسات العمومية عن طريق الصندوق الوطني للإستثمار، عن طريق اتفاقية بين المديرية العامة للخزينة و التسيير المحاسبي للعمليات المالية للدولة و الصندوق الوطني للإستثمار.

يترتب عن هذه الاتفاقية، إعداد مقرر يتضمن المعلومات المرتبطة بالقرض، و هي كالتالي:

- شروط منح القرض.
- المستفيد.
- مبلغ القرض.
- حساب القرض.
- كفيات التسديد.

تهدف هذه التعليمة إلى تحديد الكفيات العملية للتسجيل المحاسبي لفوائد التأخير الخاضعة للرسملة، بعنوان القروض الممنوحة من قبل الخزينة إلى الصندوق الوطني للإستثمار.



١١. أحكام محاسبية

1- التكفل المحاسبي لعملية القرض:

أ- على مستوى المديرية العامة للخزينة و التسيير المحاسبي للعمليات المالية للدولة:

عند استلام طلب الأموال المقدم من طرف الصندوق الوطني للإستثمار، و الذي يلتمس من خلاله التمويل الكلي أو دفعة من القرض، تقوم المديرية العامة للخزينة و التسيير المحاسبي للعمليات المالية للدولة بإعداد مقرر الإفراج عن الأموال، وكذلك إصدار أمر الإيراد مساويا للمبلغ المفرج عنه.

تقوم مصالح المديرية العامة للخزينة و التسيير المحاسبي للعمليات المالية للدولة بتحرير حوالة الدفع بالمبلغ المفرج عنه.

تكون هذه الحوالة مرفقة بالوثائق التبريرية التالية:

- مقرر الإفراج عن الأموال،
- سند الإيراد،
- إشعار بإصدار سند الإيراد،
- إشعار بالتحويل،
- حوالة الدفع.

ب- على مستوى العون المحاسبي المركزي للخزينة:

عند استلام الحوالة و بعد القيام بالمراقبة المعتادة، يقوم العون المحاسبي المركزي للخزينة بتحويل الإيرادات إلى الخزينة المركزية، من خلال الكتابات المحاسبية التالية :

- مدين حساب رقم 304-403/001 " قروض الصندوق الوطني للإستثمار المباشرة " .
- دائن حساب رقم 500-033/001 " عمليات خاصة للتحويل إلى المحاسبين الرئيسيين من طرف العون المحاسبي المركزي للخزينة -دائن "

ج- على مستوى أمين الخزينة المركزية:

عند استلام الإيرادات التي تم تحويلها، يقوم أمين الخزينة المركزية بالتكفل بها محاسبيا من خلال إجراء العملية التالية :

- مدين حساب رقم 500-033/002 " عمليات خاصة للتحويل إلى المحاسبين الرئيسيين من طرف العون المحاسبي المركزي للخزينة -مدين "
- دائن حساب رقم 403-003 " ايداع في الخزينة بدون فوائد- الصندوق الوطني للإستثمار " .



2- التكفل المحاسبي لرسملة فوائد التأخير :

تُجسّد رسملة فوائد التأخير عن طريق إصدار المديرية العامة للخزينة و التسيير المحاسبي للعمليات المالية للدولة لسند الإيراد، والذي يمثل مبلغ الفوائد الخاضعة للرسملة، ويُرسَل هذا الأخير إلى الوكيل المحاسبي المركزي للخزينة قصد التكفل به.

يُدمج مبلغ هذا السند مع المبلغ الإجمالي للسند الأولي.

قصد السماح بالتسجيل المحاسبي لهذه العملية، يفتح في مدونة حسابات الخزينة، ضمن المجموعة 3، الحساب العام 30، الحساب رقم 304-413 المعنون " فوائد التأخير الخاضعة للرسملة " .

يعمل هذا الحساب فقط، في كتابات العون المحاسبي المركزي للخزينة.

يترتب عن رسملة مبلغ فوائد التأخير، قيام العون المحاسبي المركزي للخزينة بالعملية التالية :

- مدين حساب رقم 304-403/001 " قروض الصندوق الوطني للاستثمار المباشرة " .
- دائن حساب رقم 304-413 " فوائد التأخير الخاضعة للرسملة " .
- قصد السماح بتسوية الحساب رقم 304-413 الميّن أعلاه، يقوم العون المحاسبي المركزي للخزينة بالعملية التالية:
- مدين حساب رقم 304-413 " فوائد التأخير الخاضعة للرسملة " .
- دائن حساب رقم 530-031 " عمليات للقيّد في حساب ترتيب التمرّكز و التطهير لنهاية السنة " .
- في نهاية السنة و للسماح بصبّ المبلغ المعني في حساب النتائج، يقوم العون المحاسبي المركزي للخزينة بالعملية التالية:
- مدين حساب رقم 530-031 " عمليات للقيّد في حساب ترتيب التمرّكز و التطهير لنهاية السنة " .
- دائن حساب 600-003 " الفوائد و الخسائر الناجمة عن تسيير عمليات دين الدولة " .

3- تسديد القرض و إعادة رسملة فوائد التأخير :

يتم التسديد تبعاً لتحصيل مبلغ كل من القرض و فوائد التأخير، و ذلك على أساس سندات الإيراد الصادرة عن مصالح المديرية العامة للخزينة و التسيير المحاسبي للعمليات المالية للدولة ، و هذا حسب كفيات التسديد المتفق عليها.

يترتب عن هذه العملية إجراء العون المحاسبي المركزي للخزينة للكتابة المحاسبية التالية:

- مدين حساب رقم 110-001/001 " الحساب الجاري للخزينة لدى بنك الجزائر " .
- دائن حساب رقم 304-403/001 " قروض الصندوق الوطني للاستثمار المباشرة " .



أطاب منكم السهر على تطبيق أحكام هذه التعليمات.



- الوكالة المحاسبية المركزية للخرينة.
- الخزينة المركزية.

للإعلام :

- رئيس مجلس المحاسبة.
- رئيس المفتشية العامة للمالية.
- المدير العام للميزانية.
- المديرية العامة للضرائب.
- المدراء الجهويين للخرينة.
- أمين الخزينة الرئيسية.
- أمناء خزائن الولايات.



رئيس قسم التسيير المحاسبي للعمليات
المالية للخرينة العمومية

إمضاء: رشيد موقاس